@ 340 @ | | ( وهو ) أي وغير حبيب . | | ( المعروف ) أي ضد المنكر ، وفي تعليله نظر ، لأنه لا يدل على أن الضعيف | معتبر في المنكر . قال ابن الصلاح : المنكر قسمان : | الأول : الفرد المخالف لما رواه الثقات . | | والثاني : الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده . | وقال التلميذ : هذا خلاف ما قدمه عن الشافعي ، لأن النقصان أضر بحديثه ، | ولم يكن ذلك دليل تحريه ، وبه عرف أن المراد ما قلته ، لا ما فهمه المصنف . | انتهى . [ 70 - ب ] | | ويمكن دفعه بأن كلامه هناك مبني على زيادة الثقة في المتن ، وهنا على | زيادته في الإسناد ، مع أن الظاهر من كلام الشافعي رضي ا تعالى عنه أنه أراد به | من لم يعرف كونه ثقة كما أشبعنا الكلام فيه ، وا أعلم . | | ( وعرف بهذا ) أي بما ذكرناه من التقرير الدال على الفرق بين الشاذ والمنكر . | | ( أن بين الشاذ والمنكر عموما وخصوصا من وجه ) أي بحسب المفهوم ، وهو | أن يعتبر في كل منها شيء لا يعتبر في الآخر ، ويعتبر في كليهما [ شيء آخر حيث | اعتبر في كليهما ] مخالفة الأرجح ، وفي الشاذ مقبولية الراوي ، وفي المنكر | ضعفه ، وأما بحسب الصدق فبينهما مباينة كلية ، فاندفع اعتراض تلميذه بأنه يشترط | في العموم والخصوص من وجه ، أن يكون بين المذكورين مادة اجتماع ، يصدق |